

حالة الطوارئ والأحكام العرفية في سوريا تاريخ...آلام ومآسي

لم تكن حالة الطوارئ المنظمة في التشريع السوري معروفة في التشريع العثماني، وأول محاولة لإعطاء هذه الطوارئ أهميتها في الإجراءات القضائية هي /المجلس العرفي/ الذي ألفه جمال باشا السفاح حاكم إيالة سوريا لمحاكمة زعماء الثورة في نهاية العهد العثماني.

ثم جاء الانتداب الفرنسي فاتبع في بادئ الأمر النصوص النازمة لإعلان الأحكام العرفية وألف بموجب القرار عام ١٩٢١ /مجالس حرب الجيش/ وانتقى قضائتها من العسكريين. ومع استقرار الأمور في سورية أصدر المشرع الفرنسي عام ١٩٢٣ قراراً بشأن هذه المجالس وسماها /المجالس الحربية العرفية/، وفي عام ١٩٢٨ كانت أول محاولة جديرة بالاهتمام بتنظيم الإدارة العرفية في دمشق على إثر الثورة التي قامت في سوريا، ويعتبر هذا القرار نواة الأحكام التي صدرت فيما بعد بهذا الشأن.

وفي عام ١٩٤٨، بمناسبة الحرب في فلسطين أصدر القانون رقم /٤٠٠/ بشأن حالة الأحكام العرفية، ثم القانون رقم /٤٠١/ في سوريا وحدد مفعولها بستة أشهر. وفي العام ١٩٤٩ صدر المرسوم التشريعي رقم /١٥٠/ بتنظيم الإدارة العرفية، وما لبث أن ألغي هذا المرسوم عام /١٩٥٨/ بالقانون رقم /١٦٢/ الصادر بشأن حالة الطوارئ، وأخيراً جاء المرسوم التشريعي رقم /٥١/ بتاريخ ٢٢/١٢/ ١٩٦٢ الذي سمي بقانون حالة الطوارئ فألغى القانون رقم /١٦٢/، وينص في المادة الأولى منه: (يجوز إعلان حالة الطوارئ في حالة الحرب، أو قيام حالة تهدد بوقوعها، أو في حال تعرض الأمن والنظام العام في أراضي الجمهورية أو جزء منها للخطر بسبب حدوث اضطرابات داخلية أو وقوع كوارث عامة).

ونصت المادة الثانية منه:

أ- تعلن حالة الطوارئ بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء يعقد برئاسة رئيس الجمهورية وبأكثرية ثلثي أعضائه على أن يعرض على مجلس النواب في أول اجتماع له.
ب- يحدد المرسوم القيود والتدابير التي يجوز للحاكم العرفي اتخاذها.
وفي يوم ٨/٣/ ١٩٦٣ صدر الأمر العسكري رقم /٢/ وقد جاء فيه:

(تعلن حالة الطوارئ في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية ابتداءً من ٨/٣/ ١٩٦٣ وحتى إشعار آخر).
ومنذ ذلك التاريخ وحتى اليوم لم يصدر الإشعار الآخر الذي يرفع حالة الطوارئ عن كاهل هذا الشعب، رغم عدم شرعيتها ومخالفتها للمرسوم المذكور لعدم عرضها على مجلس الوزراء برئاسة رئيس الجمهورية وعلى مجلس النواب. ومخالفته للدستور الدائم الذي اصدر عام

١٩٧٣. حيث هذه الحالة تتجدد يوماً بعد آخر مثل الأفعى التي تجدد خلاياها في نهاية كل عام من عمرها لتستعيد قوتها فتزداد شباباً.

لا شك أن استمرار حالة الطوارئ منذ ٤٣ عاماً أثرت تأثيراً كبيراً على الحياة العامة في المجتمع وذلك من خلال قمع الحريات العامة وتعطيل القانون والدستور، وغياب الشعب عن ممارسة دوره في صنع مستقبله ومصيره وفي رسم سياسة الدولة، وشل مؤسسات الدولة من اقتصادية وإدارية وتمثيلية، وخلق ثقافة الخوف واللامبالاة وضعف الشعور بالمسؤولية، وغياب المحاسبة وانتشار الرشوة والفساد، وجعل الحياة السياسية بلون واحد بقيادة حزب واحد يقضي ويقمع ويهشم الآخرين، وسجن القادة والمناضلين المعارضين في الزنازين لعشرات السنين، وفصل مئات المواطنين من الوظائف والمدارس والمعاهد والجامعات بحجج واهية مثل (خطر على أمن الدولة) كان آخرهم فصل /٨١/ قاضياً عام ٢٠٠٥ دون تحقيق نزيه أو محاكمة عادلة رغم مراجعتهم لمكتب رئيس الجمهورية لأكثر من مرة، وتجريد آلاف المواطنين من جنسيتهم وحقوقهم المدنية، واضطهاد الشعب الكردي ومنعه من ممارسة حقوقه القومية الطبيعية، وإشعال الفتن العنصرية والطائفية والمذهبية في المجتمع، فأصبحت الأجهزة الأمنية هي التي تدبر دفة البلاد وتتدخل في كل شاردة وواردة، هذه الحالة أفرزت العديد من الأحداث الأليمة، ففي أحداث عام ١٩٨٠ قتل المئات من الأبرياء واعتقل الآلاف دون محاكمة أو تقديمهم لمحاكمات استثنائية وصورية تصدر أحكام جائرة، والكثير لازالوا مفقودين أو مجهولي المصير. وفي أحداث قامشلي ٢٠٠٤ التي افتعلتها جهات شوفينية بغیضة استشهد العشرات من المواطنين الأكراد واعتقل الآلاف.

ولا تزال محكمة أمن الدولة العليا بدمشق سيئة الصيت تصدر أحكاماً شبه يومية جائرة وغير عادلة بحق الساسة وأصحاب الرأي ونشطاء حقوق الإنسان والقائمة تطول بأسماء أبناء كل أطراف المجتمع السوري من عرب وكرد وغيرهم.

إن اعتصام ٩ آذار أمام القصر العدلي بدمشق الذي دعت إليه اللجنة المؤقتة لإعلان دمشق، الذي قمع بشكل همجي من قبل أزام النظام الاستبدادي، خير دليل وتعبير عن يأس القوى السورية الحية من الوضع القائم ومطالبتها إلغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية ومفاعيلها في المجالات الأخرى.

وأخيراً وليس آخراً، إن ما جرى مساء يوم ٢٠ آذار في أحياء الأشرافية والشيخ مقصود أثناء احتفال الشعب الكردي بعيد نوروز ٢٠٠٦ بشكل حضاري سلمي، من إهانة المواطنين وضربهم بالعصي والهرارات وتفجير القنابل المسيلة للدموع واستخدام خرطوم المياه وإطلاق العيارات النارية في الهواء واعتقال الكثيرين بشكل كافي وعشوائي دليل قاطع على عنجهية الأجهزة الأمنية وانفلاتها متى شاءت في ظل قانون الطوارئ المقيت.